

الرقم: ٤٤١٨ / ٤٠١ / ٩ / ٨
التاريخ: ٢٠٠٥ / ١٢ / ١٨
الموافق: ١٦ / ذو القعدة / ١٤٢٦

تعميم

رقم (٤٤٥)

السادة/ أعضاء بورصة عمان المحترمين


تحية طيبة وبعد،

أرجو إعلامكم بأنه سيتم إدراج الإصدار الثاني من سندات مؤسسة الاقراض الزراعي استحقاق ٢٠١٠/٨/١٤ والبالغ عددها (١٠,٠٠٠) سند بقيمة اسمية مقدارها (١,٠٠٠) دينار وقيمة إجمالية تبلغ (١٠) ملايين دينار وفائدة (٧٪) وذلك اعتباراً من صباح يوم الثلاثاء الموافق ٢٠٠٥/١٢/٢٠ وحسب البيانات التالية:

المجموعة	الرمز الرقمي	الرمز الحرفي	الاسم المختصر	السند
50	150123	PUB2	PUB.BD 2(7.00%)	الإصدار الثاني من سندات مؤسسة الاقراض الزراعي

أرفق طياً شروط الإصدار المشار إليها أعلاه.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،


جليل طريف
المدير التنفيذي

نسخة: - هيئة الأوراق المالية

- مركز إيداع الأوراق المالية



صا
//

الرقم : 4/

التاريخ : 06 رجب 1426 هـ

الموافق : 11 آب 2005 م


نتائج مزاد الإصدار الثاني من سندات مؤسسة الإقراض الزراعي المكفولة من حكومة المملكة الأردنية الهاشمية التي ستصدر بتاريخ 2005/8/14 بمبلغ 10 مليون دينار استحقاق 2010/8/14

يعلن البنك المركزي الأردني أن نتائج المزاد على الإصدار أعلاه والذي أقفل في تمام الساعة الواحدة من بعد ظهر اليوم الخميس 2005/08/11 كانت كما يلي :-

أ) بلغ مجموع العروض المقدمة للمزاد (37.0) مليون دينار وبذلك تكون نسبة التغطية (3.7) مره.

ب) تم بيع مبلغ (10) مليون دينار على النحو التالي :-

السعر الموحد	المعدل المرجح لأسعار الفائدة	أعلى سعر فائدة تم قبوله	أدنى سعر فائدة تم قبوله
% 7.00	% 7.00	% 7.07	% 6.97


البنك المركزي الأردني

بسم الله الرحمن الرحيم

شروط الإصدار الثاني من سندات مؤسسة الإقراض الزراعي والمكفولة من حكومة المملكة الأردنية الهاشمية استحقاق 2010/8/14 بقيمة (10) عشرة ملايين دينار أردني

- 1- تكون هذه السندات لاجل خمس سنوات وتصدر بتاريخ 2005/8/14 وتستحق الدفع بتاريخ 2010/8/14 ويتولى البنك المركزي الأردني دفع قيمتها الاسمية عند الاستحقاق لمالكيها.
- 2- تصدر هذه السندات بالقيمة الاسمية وتحمل سعر فائدة ثابت وبالتالي فإن سعر الفائدة المعروض من قبل المزاد يمثل الربح الإطفائي (Yield to Maturity) الذي يقبل به على السند.
- 3- تكون هذه السندات مسجلة على شكل قيد دفترى في سجلات البنك المركزي الأردني وتنتقل ملكيتها من شخص لأخر حسب قانون الدين العام.
- 4- تصدر هذه السندات بفئة "ألف دينار أردني" ومضاعفاتها.
- 5- تدفع الفوائد المستحقة على السندات بقسطين متساويين في السنة بتاريخ 2/14 و 8/14 اعتباراً من 2006/2/14 .
- 6- أ- تطرح السندات في المزاد العلني للبنوك وصناديق الادخار والاستثمار والتقاعد وشركات التأمين والمؤسسة العامة للضمان الاجتماعي بحيث يتقدم الراغب في الاكتتاب بهذه السندات بعرض واحد بحيث يكون سعر الفائدة بمنزلتين عشريتين بعد الفاصلة.
ب- يبدأ تقديم طلبات المزادة للاكتتاب بهذه السندات اعتباراً من الساعة الحادية عشر من صباح يوم الخميس الموافق 2005/8/11 وينتهي في تمام الساعة الواحدة من نفس اليوم وترسل الطلبات إلى البنك المركزي الأردني/دائرة السوق المفتوحة والدين العام على الفاكس رقم (4613318) أو رقم (4650278) - ولا تقبل الطلبات التي ترد على أي فاكس آخر- على أن يرسل الكتاب الأصلي إلى دائرة السوق المفتوحة والدين العام في يوم العمل التالي، ويجب أن يكون طلب المزادة المقدم من المستثمرين من غير البنوك مصحوباً بتفويض من بنك بحد قيمة أي سندات تخصص للمزاد على حساب البنك المذكور لدى البنك المركزي.

٥٥

ج- يكون الحد الأدنى للمبلغ المراد الاكتتاب به مائة ألف دينار أو مضاعفاته ويكون الحد الأعلى الممكن بيعه للمزاود الواحد ما نسبته 50% من القيمة الاسمية للإصدار.

د- يعطى البنك المركزي الأردني نتائج المزاد وسعر فائدة الإصدار ويبلغ المشاركون بالمزاد بذلك في موعد أقصاه الساعة الثالثة من بعد ظهر يوم الخميس الموافق 2005/8/11، ويتم تعزيز ذلك خطياً خلال يوم العمل التالي من تاريخ الإعلان عن نتائج المزاد .

هـ- تسجل السندات المخصصة للبنوك لحسابها في سجلات البنك المركزي الأردني مقابل قيد قيمة البيع لهذه السندات على حساب البنك المرخص لدى البنك المركزي الأردني وذلك بتاريخ 2005/8/14 .

و- تحول السندات المخصصة للمشاركين من غير البنوك إلى حساباتهم لدى بنوكهم ويقوم البنك المركزي بنفس التاريخ بقيد قيمة هذه السندات على حسابات البنوك لديه، وتتولى البنوك عملية فتح حسابات الحفظ الأمين لعملائها لهذه الغاية حسب ما ورد في مذكرة البنك المركزي رقم (98/127) تاريخ 1998/7/1.

7- تدرج السندات في بورصة عمان للتداول في السوق ثانوي في الوقت الذي يسمح فيه بتداولها خارج البورصة OTC (OVER THE COUNTER) .

8- يجوز للأشخاص الطبيعيين والاعتباريين مقيمين وغير مقيمين شراء سندات مؤسسة الإقراض الزراعي من محافظ البنوك المرخصة التي تتولى الشراء نيابة عنهم ضمن ما تراود به البنوك نفسها.

9- يقوم البنك المركزي الأردني بدور التقاص للسندات والمدفوعات المصاحبة لها لحسابات البنوك المرخصة لديه فقط سواء أكان التقاص ناجماً عن تعامل البنوك فيما بينها أو فيما بينها وبين عملائها.

10- تكفل حكومة المملكة الأردنية الهاشمية قيمة هذه السندات وفوائدها في تواريخ استحقاقها.

11- يحق للبنك المركزي رفض أي من العروض أو إلغاء الإصدار كاملاً وإعادة طرحه دون إبداء الأسباب.

12- يخضع هذا الإصدار لأحكام قانون الدين العام رقم (26) لسنة 2001.

البنك المركزي الأردني